

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) ومنطقة صناعية إلى سكن (أ) بأحكام خاصة وإلى منطقة صناعية بأحكام خاصة وتجاري طولي بأحكام خاصة (2) وإلى مرافق عامة وتعديل مسار شوارع في الحوضين رقم (1) خلة ابن صالح، 2 خلة سعد) - سلفيت/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/11) بتاريخ 2023/11/29م، بموجب القرار رقم (466) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام ((1 - 45)، (49 - 69)، (94 - 96)، (126 - 138)، (140 - 143)، 146، (148 - 162)، 169 من الحوض رقم (2) خلة سعد) والقطع ذوات الأرقام ((1 - 9)، (11 - 13)، 99، 20) من الحوض رقم (1) خلة ابن صالح) من أراضي مدينة سلفيت، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة سلفيت، ومقر بلدية سلفيت.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة صناعات حرفية وخفيفة إلى مبان عامة في القطعة رقم (70) من الحوض رقم (19 المدنية) حي رقم (27 المريجة) رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (500) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (70) من الحوض رقم (19 المدنية) حي رقم (27 المريجة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير الاستعمال من ساحة عامة إلى سكن (أ) في القطعة رقم (593) من الحوض رقم (11 الطيرة) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (501) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (593) من الحوض رقم (11 الطيرة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى تجاري بأحكام خاصة لغاية إقامة مستودعات وسكن (ب) وتنظيم شارع خدمات بعرض (8)م في القطعتين رقم (60، 62) من الحوض رقم (7) - جفنا/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (514) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (60، 62) من الحوض رقم (7) من أراضي بلدة جفنا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء جفنا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى سكن (أ) في القطعة رقم (39) من الحوض رقم (4) - يبرود/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (515) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (39) من الحوض رقم (4) من أراضي بلدة يبرود، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروي يبرود. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع من (10)م إلى (12)م في الحوض رقم (13) بيت وزن/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (503) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (34، 35، 33/1، 33/2، 98) من الحوض رقم (13) من أراضي بلدة بيت وزن، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بيت وزن، ومقر اللجنة المحلية المشتركة بيت وزن، بيت اييا، زواتا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (20) م في الحوض رقم (22)
عصيرة الشمالية/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (509) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (17، 18، 22، 28، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 109، 116، 117، 119) من الحوض رقم (22) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن زراعي إلى منطقة صناعات خفيفة وحرفية لغاية إقامة مسلخ على جزء من القطعة رقم (24) من الحوض رقم (78) يطا/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (505) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق في جزء من القطعة رقم (24) في الحوض رقم (78) موقع خلة إبراهيم وأبو الفول من أراضي بلدة يطا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة الخليل، ومقر بلدية يطا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU